قرار هدم جزئي لأجزاء متداعية للسقوط تابعة لمحل الروضة البلدية

إن الكاتب العام المكلف بتسيير بلدية الزريبة بعد إطلاعه على:

على دستور الجمهورية التونسية المؤرخ في 25 جويلية 2022 .

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بمقتضى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 وعلى جميع النصوص التى نقحتها أو تممتها .

وعلى المرسوم عدد: 09 لسنة 2023 المؤرخ في: 08 /2023/03 والمتعلق بحل المجالس البلدية .

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 المتعلق بالبنايات المتداعية للسقوط.

وعلى الأمر عدد 515 المؤرخ في 07 ماي 1980 المتعلق بإحداث بلدية الزريبة .

وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية عدد 17/1099 المؤرخ في 14 مارس 2023 المتعلق بتنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 09 لسنة 2023 المؤرخ في : 08 /2023/03 والمتعلق بحل المجالس البلدية .

وعلى عقد تسويغ الروضة البلدية المبرم بين بلدية الزريبة والسيدة ريم عمر بداية من 15 نوفمبر 2001 المصادق عليه من طرف سلطة الإشراف بتاريخ 27 نوفمبر 2001 .

وعلى محضر معاينة الأعوان المكلفين بمعاينة الروضة التابعة لبلدية الزريبة الكائنة بحي 18 جانفي بالزريبة حمام المؤرخ في 28 جوان 2024 المؤرخ في 28 جوان 2024 المتعلق بالبنايات المتداعية للسقوط.

وعلى الإذن على العريضة الصادر عن المحكمة الإبتدائية بزغوان تحت عدد 90055 بتاريخ 23 أفريل 2025 المتعلق بتكليف الخبير عبد السلام الزواوي (خبير في الخرسانة المسلحة والهياكل الحاملة) بإجراء معاينة للروضة البلدية. وعلى تقرير الإختبار الخاص بالروضة البلدية المعد من طرف الخبير عبد السلام الزواوي (خبير في الخرسانة المسلحة والهياكل الحاملة) والوارد علينا بتاريخ 24 جوان 2025 تحت عدد 1666.

قرر ما يلسي

الفصل الأول: يتم هدم أجزاء متداعية للسقوط تابعة للروضة البلدية الكائنة بحي 18 جانفي بالزريبة حمام تتمثل في البنايتين الخارجيتين المجاورتين للمبنى الرئيسي والسور الخارجي للروضة البلدية.

الفصل الثاني: المدير الفني ببلدية الزريبة ومدير الشؤون الإدارية والمالية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ الإجراءات المتعلقة بتأمين سلامة الأجوار والمارة بمحيط المبنى موضوع قرار الهدم الجزئي وفق توصيات الخبير المكلف من المحكمة الإبتدائية بزغوان وتوفير المعدات و الآلات البلدية اللازمة أو تسويغها للغرض عند الضرورة حسب الإعتمادات المرصودة بالميزانية.

الفصل الثالث: رئيس مركز الأمن الوطنى بالزريبة ورئيس مركز الشرطة البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار

الكاتب العام المكلف بتسيير الشؤون العادية لبلدية الزريبة العباسي منصوري